١٦٧١
جديد

الهيات

انه ليس لها بالذات من هذه الجهة وان التعليمية موضوعها اما كم هو
مجرد عن المادة بالذات واما ما هو ذو كم والمبحوث عنه فيها احوال تعرض
للكم بما هو كم ولا يوخذ في حدودها نوع مادة ولا قوة حركة وان الالهية يبحث
فيها عن الامور المفارقة المادة بالقوام والحد وقد سمعت ايضا ان
الالهي هو الذي يبحث فيه عن الاسباب الاولى للوجود الطبيعي والتعليمي
وما يتعلق بهما وعن سبب الاسباب ومبدا المبادي وهو الاله تعالى جده
فهذا هو قدر ما يكون قد وقفت عليها مما سلف لك من الكتب ولم يتبين
لك من الكتب ولم يتبين لك من ذلك ان الموضوع للعلم الالهي ما هو با
لحقيقة الا اشارة جرت في كتب البرهان من المنطق ان تذكرتها وذلك
ان في سائر العلوم قد كان يكون لك شي هو موضوع واشيا هي المطلوبة و
مبادي مسلمة منها تولف البراهين والآن فلست تحقق حق التحقيق
ما الموضوع لهذا العلم وهل هو ذات العلة الاولى المبدا الاول حتى يكون
المراد منه معرفة صفاته وافعاله او معنى اخر وايضا قد كنت تسمع ان ههنا فلسفة
بالحقيقة وفلسفة اولى وانها تفيد تصحيح مبادي سائر العلوم وانها هي الحكمة
بالحقيقة وقد كنت تسمع تارة ان الحكمة هي افضل علم بافضل معلوم
واخرى ان الحكمة هي المعرفة التي هي اصح معرفة واتقنها واخرى انها
العلم بالاسباب الاولى للكل وكنت لا تعرف ما هذه الفلسفة الاولى
وما هذه الحكمة وهل الحدود والصفات الثلث لصناعة واحدة او
لصناعات مختلفة كل واحدة منها تسمى حكمة ونحن نبين لك الآن
ان هذا العلم الذي نحن بسبيله هو الفلسفة الاولى وانه الحكمة المطلقة
وان الصفات الثلث التي رسمها الحكمة هي صفات صناعة واحدة

THE GOVERNMENT OF INDIA
DELHI MSS.

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS
1 2 3 4 5 6
1 2

للهيئة ولو كان شئ قابل الهيئة لم يكن ذلك الشئ هيئته هيئة المقبول الذي
حصل له ايضا لان ذلك المقبول كان يكون صورته وصورته ليس
هو الذي يقابله حدود المركبات بالصورة وحدها هي ما هي فالـ
الحد للمركبات ليس هو من الصورة وحدها بل حد الشئ يدل على
جميع ما يتقوم به ذاته فيكون هو ايضا قد تضمن المادة بوجه وبهذا يوقف
الفرق بين الماهية في المركبات والصورة والصورة دائما جزء الماهية
في المركبات وكل بسيط فان صورته ايضا ذاته لانه لا تركيب فيه
واما المركبات فلا صورتها ذاتها ولا ماهيتها ذاتها اما الصورة
فظاهر انها جزء منها واما الماهية فهي ما به هي ما هي وانما هي ما هي بكون
الصورة مقارنة للمادة وهو ازيد من معنى الصورة والمركب
ليس بهذا المعنى ايضا بل هو مجموع الصورة والمادة فان هذا هو ما هو
المركب منه والماهية هذا التركيب فالصورة احدهما يضاف اليه هذا
التركيب والماهية هي نفس هذا التركيب الجامع للصورة والمادة
والوحدة الحادثة منها لهذا الواحد فللجنس بما هو جنس ماهية وللنوع
بما هو نوع ماهية وللمفرد الجزئي ايضا بما هو مفرد جزئي ماهية مما يتقوم
به الاعراض اللازمة فكان الماهية اذا قيلت على التي في الجنس والنوع
وعلى التي للمفرد الشخصي كان باشتراك الاسم وليست بهذه الماهية
مفارقة لما هو بها ما هو والا لم يكن ماهية لكنه لا حد للمفرد بوجه من
الوجوه وان كان للمركب حدا وذلك لان الحد مؤلف من اسماء
ناعتة لا محالة ليس فيها اشارة الى شئ معين ولو كانت اشارة
لكانت تسمية فقط او دلالة اخرى بحركة واشارة وما يشبه ذلك

فليس

فليس فيها تعريف المجهول بالنعت واذا كان كل اسم يحصر في حد المفرد يدل
على نعت والنعت يحتمل الوقوع على عدة والتأليف لا يخرجها من هذا
الاحتمال فانه اذا كان ا الف معنى كليا واضيف اليه ب وهو
ايضا كلي جاز ان يكون فيه تخصيص ما ولكن اذا كان تخصيص كلي
بكلي بقي بعده الشئ الذي هو اب كليا يجوز ان يقع فيه شركة وقال
ذلك هذا اشتراط ان حده مثله فقلت انه الفيلسوف ففيه شركة فان
قلت الفيلسوف الدين ففيه ايضا شركة فان قلت الفيلسوف
الدين المقتول ظلما ففيه ايضا شركة فان قلت ابن فلان كان
فيه احتمال شركة ايضا وكان فلان تخصصا تعريفه كتعريفه وان عرف
فلان ذلك الشخص بالاشارة او اللقب عاد الامر الى الاشارة
واللقب فبطل ان يكون بالتحديد وان زيد فقيل هو الذي قتل
في مدينة كذا يوم كذا فهذا الوصف ايضا مع تشخصه بالجملة كلي
يجوز ان يقال على كثيرين الا ان يستند الى شخص فان كان
المستند اليه شخصا من جملة اشخاص نوع من الانواع لم يكن السبيل اليه الا
بالمشاهدة ولم يجد العقل عليه وقوفا الا بالحس فان كان المستند اليه
من الاشخاص التي كل شخص منها مستوف بحقيقة النوع فلا شخص نظير
له وكان قد عقل العقل ذلك النوع بشخصه فاذا جعل الرسم مسندا
اليه كان للعقل وقوف عليه ولم يخف هذا العقل تغير الحال لجواز
فساد ذلك الشئ لان مثل هذا الشئ لا يفسد ولكن المرسوم لا
يوثق بوجوده ودوام قول الاسم عليه وربما عرف العقل بذاته فما به
ولم يكن هذا ايضا حدا حقيقيا فتبين انه لا حد حقيقيا للمفرد وانما

الاخرة ويجب ان يكون اكثر ذلك في الافعال التي تؤدي بالسنة الدائمة
الى فساد نظام المدينة مثل السرقة والزنا ومواطاة اعداء
المدينة وغير ذلك فاما ما يكون من ذلك مما يضر الشخص في نفسه
فيجب ان يكون فيه تاديب لا يبلغ به المفروضات ويجب ان يكون
السنة في العبادات والمزاوجة معتدلة لا تشدد فيها ولا تساهل
ويجب ان يفوض كثير من الاحوال خصوصا في المعاملات الى
الاجتهاد فان للاوقات احكاما لا يمكن ان تضبط واما ضبط
المدينة بعد ذلك بمعرفة ترتيب الحفظ ومعرفة الدخل والخرج
واعداد اهب للاسلحة والحقوق والثغور وغير ذلك فينبغي
ان يكون ذلك الى السائس من حيث هو خليفة ولا تفرض
فيها احكام جزئية فان في فرضها فسادا لانها تتغير مع تغير الا
وقات وفرض الكليات فيها مع تمام الاحتراز غير ممكن فيجب ان
يجعل ذلك الى اهل المشورة ويجب ان يكون السائس يسن
ايضا في الاخلاق والعادات سننا يدعو الى العدالة التي هي
الوسط والوسائط تطلب في الاخلاق والعادات لجهتين
فاما التي منهما من كسر غلبة القوى فلا بحمل زكاة النفس وتستفاد
الهيئة الاستعلائية وان يكون تخلصها من البدن تخلصا نقيا
واما التي فيهما من استعمال هذه القوى في المصالح الدنيوية واما استعمال
اللذات فلبقاء البدن والنسل واما الشجاعة فلبقاء
المدينة والرذائل الافراطية تجتنب لضررها في المصالح الا
نسانية والتفريطية لضررها في المدينة والحكمة الفضيلة
التي

ثالثة العفة والشجاعة فليس يعني بها الحكمة النظرية فانها
لا يطلب فيها التوسط البتة بل الحكمة العملية التي في الافعال
الدنيوية والتصرفات الدنيوية فان الامعان في تعرفها والحرص
على التمرس في تحصيل الفوائد من كل وجه منها واجتناب اسباب
المضار من كل وجه حتى يقع ذلك بفضول اضداد ما يطلبه
... الى تحركاته او يشغله عن اكتساب الفضائل الاخرى
جريرة وجعل اليد مغلولة الى العنق هو اضاعة من الانسان
عمره وآلة صلاحه وبقائه الى وقت استكماله واس الدواعي
شهوانية وغضبية وتدبيرية فالفضائل ثلث هيئة التوسط في الشهوا
ت مثل لذة المنكح والمطعوم والملابس والراحة وغير ذلك
اللذات الحسية والوهمية وهيئة التوسط في الغضبيات كلها
الخوف والغضب والغم والانفة والحقد والحسد وغير ذلك
وهيئة التوسط في التدبيرية ورؤس هذه الفضائل عفة وحكمة و
شجاعة ومجموعها العدالة وهي خارجة من الفضيلة النظرية ومن
اجتمعت له معها الحكمة النظرية فقد سعد ومن فاز مع ذلك
بالخواص النبوية كاد ان يصير ربا انسانيا فكاد ان يحل عبادته
بعد الله وهو السلطان العالم الارضي وخليفة الله
فيه ولله الحمد والمنة